www.daralthaqafa.com

المبسط في القانون الدولي الخاص

تنازع القوانين - الاختصاص القضائي الدولي
تنفيذ الأحكام الأجنبية

الأستاذ الدكتور
نور حمد الحجايا
كلية الحقوق - جامعة مؤتة

دار الثقافة
للنشر والتوزيع
عمّان - الأردن

www.daralthaqafa.com

المبسط في القانـون الدولـي الخـاص

تنازع القوانين - الاختصاص القضائي الدولي
تنفيذ الأحكام الأجنبية

www.daralthaqafa.com

341, 4
رقم الإيداع لدى دائرة المكتبة الوطنية: (2025/10/5830)
المؤلف: نور حمد الحجايا
الكتاب: المبسط في القانون الدولي الخاص
الواصفات: القانون الدولي الخاص - تنازع القوانين - القضاء الدولي - القانون الدولي
لا يعبر هذا المصنف عن رأي دائرة المكتبة الوطنية أو أي جهة حكومية أو الناشر
ISBN: 978-9923-15-358-1

الطبعة الأولى 2026م - 1447هـ

جميع الحقوق محفوظة All rights reserved Copyright ©

رتبت كافة التشريعات مسؤولية جزائية على انتهاك حقوق المؤلف وحقوق الناشر وحقوق الملكية الفكرية سواء كان هذا الانتهاك بالاستنساخ أو التصوير أو التخزين أو الترجمة أو التسجيل الصوتي أو المرئي أو تحويل المصنف (الكتاب) إلى صيغة إلكترونية و/أو بأية طريقة أخرى دون الموافقة الخطية للمؤلف والناشر مالكي حقوق الملكية، وتعتبر جميع الأفعال المذكورة أعلاه من الجرائم، وتصل عقوبتها إلى الحبس، ولم تقف التشريعات عند ذلك، بل يترتب على هذه الجرائم مسؤولية مدنية، تتمثل بمطالبة المعتدي بالتعويض عن الضرر المادي والمعنوي.

وعليه نهيب بالجميع الالتزام واحترام قانون حق المؤلف وحقوق الملكية الفكرية تجنباً للمساءلة القانونية وتحت طائلة المسؤولية الجزائية والمدنية والإدارية

الناشر:

أسسها خالد محمود جابر حيف عام 1984 عمان - الأردن
Est. Khaled M. Jaber Haif 1984 Amman - Jordan

عمان - شارع الملكة رانيا العبدالله (شارع الجامعة الأردنية) - مقابل بوابة العلوم للجامعة الأردنية
مجمع محمد عربيات التجاري - رقم 261 - الطابق الأول - هاتف: 5341929 6 (962+) - موبايل: 9992616 79 (962+)

Dar Al-Thaqafa For Publishing & Distributing
Website: www.daralthaqafa.com e-mail: info@daralthaqafa.com

الثقافة للتصميم والإخراج

www.daralthaqafa.com

المبسط في القانون الدولي الخاص

تنازع القوانين - الاختصاص القضائي الدولي
تنفيذ الأحكام الأجنبية

الأستاذ الدكتور
نور حمد الحجايا
كلية الحقوق - جامعة مؤتة

دار الثقافة
للنشر والتوزيع
1447هـ-2026 م

www.daralthaqafa.com

بسم الله الرحمن الرحيم

قال تعالى: ﴿ فَلَمَّا جَهَّزَهُم بِجَهَازِهِمْ جَعَلَ ٱلسِّقَايَةَ فِى رَحْلِ أَخِيهِ ثُمَّ أَذَّنَ مُؤَذِّنٌ أَيَّتُهَا ٱلْعِيرُ إِنَّكُمْ لَسَٰرِقُونَ ﴿٧٠﴾ قَالُوا۟ وَأَقْبَلُوا۟ عَلَيْهِم مَّاذَا تَفْقِدُونَ ﴿٧١﴾ قَالُوا۟ نَفْقِدُ صُوَاعَ ٱلْمَلِكِ وَلِمَن جَآءَ بِهِۦ حِمْلُ بَعِيرٍ وَأَنَا۠ بِهِۦ زَعِيمٌ ﴿٧٢﴾ قَالُوا۟ تَٱللَّهِ لَقَدْ عَلِمْتُم مَّا جِئْنَا لِنُفْسِدَ فِى ٱلْأَرْضِ وَمَا كُنَّا سَٰرِقِينَ ﴿٧٣﴾ قَالُوا۟ فَمَا جَزَٰٓؤُهُۥٓ إِن كُنتُمْ كَٰذِبِينَ ﴿٧٤﴾ قَالُوا۟ جَزَٰٓؤُهُۥ مَن وُجِدَ فِى رَحْلِهِۦ فَهُوَ جَزَٰٓؤُهُۥ ۚ كَذَٰلِكَ نَجْزِى ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿٧٥﴾ فَبَدَأَ بِأَوْعِيَتِهِمْ قَبْلَ وِعَآءِ أَخِيهِ ثُمَّ ٱسْتَخْرَجَهَا مِن وِعَآءِ أَخِيهِ ۚ كَذَٰلِكَ كِدْنَا لِيُوسُفَ ۖ مَا كَانَ لِيَأْخُذَ أَخَاهُ فِى دِينِ ٱلْمَلِكِ إِلَّآ أَن يَشَآءَ ٱللَّهُ ۚ نَرْفَعُ دَرَجَٰتٍ مَّن نَّشَآءُ ۗ وَفَوْقَ كُلِّ ذِى عِلْمٍ عَلِيمٌ ﴿٧٦﴾ ﴾.

(سورة يوسف: آية 70 ـ 76)

www.daralthaqafa.com

الإهداء

إلى زوجتي الغالية

www.daralthaqafa.com

الفهرس

المقدمة 13

القسم الأول

التنازع الدولي للقوانين وتطبيقاته

الفصل الأول: منهاج قواعد التنازع 20
المبحث الأول: ماهية قواعد التنازع 21
المطلب الأول: التعريف بقاعدة التنازع 21
المطلب الثاني: أركان قاعدة التنازع وخصائصها 22
المطلب الثالث: شروط أداء قواعد التنازع لوظيفتها 33
المطلب الرابع: مصادر قواعد التنازع 41
المبحث الثاني: تفسير قواعد التنازع 54
المطلب الأول: التكييف 54
المطلب الثاني: التنازع المتحرك 64
المطلب الثالث: المسائل الأولية 76
المبحث الثالث: إعمال قواعد التنازع 80
المطلب الأول: ماهية القانون الأجنبي 80
المطلب الثاني: كيفية إعمال القانون الأجنبي 104
المطلب الثالث: حالات استبعاد القانون الأجنبي 113
الفصل الثاني: منهاج القواعد الموضوعية ومنهاج قوانين البوليس (القواعد ذات التطبيق الضروري) 125
المبحث الأول: منهاج القواعد الموضوعية 126
المطلب الأول: ماهية منهاج القواعد الموضوعية 126
المطلب الثاني: مصادر القواعد الموضوعية 129
المطلب الثالث: إعمال منهاج القواعد الموضوعية أمام القضاء الوطني 137
المبحث الثاني: منهاج قوانين البوليس (القواعد ذات التطبيق الضروري) 141
المطلب الأول: ماهية قوانين البوليس (القواعد ذات التطبيق الضروري) 141
المطلب الثاني: إعمال قوانين البوليس (القواعد ذات التطبيق الضروري) ... 151

www.daralthaqafa.com

الفصل الثالث: التطبيقات العملية لمنهاج قواعد التنازع 162
المبحث الأول: تنازع القوانين في المسائل المتعلقة بالأشخاص 163
المطلب الأول: تنازع القوانين في موضوع الحالة المدنية للأشخاص وأهليتهم 163
المطلب الثاني: تنازع القوانين في موضوع الزواج 171
المطلب الثالث: تنازع القوانين في موضوع النسب 182
المطلب الرابع: تنازع القوانين في الوصية والميراث 182
المبحث الثاني: تنازع القوانين في مسائل الأموال 189
المطلب الأول: تنازع القوانين في موضوع الأموال المادية 189
المطلب الثاني: تنازع القوانين في موضوع الأموال غير المادية 192
المبحث الثالث: تنازع القوانين في العقود 201
المطلب الأول: ضوابط الإسناد الخاصة بالالتزامات التعاقدية 201
المطلب الثاني: نطاق تطبيق القانون المختص بحكم العقود سواء أكان القانون الذي يحكم الموضوع أم ذلك الذي يحكم الشكل 209
المبحث الرابع: تنازع القوانين في مسائل الالتزامات غير التعاقدية 213
المطلب الأول: القانون الواجب التطبيق على الفعل الضار ونطاق تطبيقه 213
المطلب الثاني: القانون الواجب التطبيق على الفعل النافع ونطاق تطبيقه 218
المبحث الخامس: تنازع القوانين في مسائل الإجراءات 220
المطلب الأول: القانون الواجب التطبيق على قواعد الاختصاص 220
المطلب الثاني: القانون الواجب التطبيق على إجراءات التقاضي 223

القسم الثاني

الاختصاص القضائي الدولي وتنفيذ الأحكام القضائية الأجنبية

الفصل الأول: الاختصاص القضائي الدولي للمحاكم الأردنية 236
المبحث الأول: ماهية الاختصاص القضائي الدولي للمحاكم الأردنية 237
المطلب الأول: التعريف بالاختصاص القضائي الدولي وتمييزه عما يختلط به من مصطلحات 237
الفرع الأول: التمييز بين الاختصاص القضائي الدولي والاختصاص القاضي الداخلي 237

www.daralthaqafa.com

الفرع الثاني: التمييز بين الاختصاص القضائي الدولي وتنازع القوانين.... 239
المطلب الثاني: خصائص قواعد الاختصاص القضائي الدولي..... 241
المبحث الثاني: ضوابط الاختصاص القضائي الدولي للمحاكم الأردنية والقيود التي ترد على تلك الضوابط..... 243
المطلب الأول: ضوابط الاختصاص القضائي الدولي..... 243
الفرع الأول: ضوابط الاختصاص القضائي الدولي القائمة على ارتباط أطراف النزاع بالإقليم الأردني..... 243
الفرع الثاني: ضوابط الاختصاص القضائي الدولي القائمة على ارتباط موضوع النزاع بالإقليم الأردني..... 249
الفرع الثالث: ضوابط الاختصاص القضائي الدولي القائمة على الخضوع الإرادي..... 252
الفرع الرابع: الاختصاص القائم على مراعاة حسن أداء العدالة وتنظيم الخصومة..... 257
المطلب الثاني: القيود التي ترد على اختصاص المحاكم الأردنية..... 259
الفرع الأول: الدعاوى المتعلقة بأشخاص يتمتعون بالحصانة الدبلوماسية.....259
الفرع الثاني: الاتفاق على اختيار المحاكم الأجنبية هل يعتبر قيداً على اختصاص المحاكم الأردنية أم لا؟..... 261
الفرع الثالث: مدى تقبل فكرة أن تتخلى المحاكم الأردنية عن اختصاصها لصالح محكمة أجنبية..... 262
الفصل الثاني: تنفيذ الأحكام الأجنبية في الأردن..... 265
المبحث الأول: التعريف بالحكم الأجنبي والمحكمة المختصة بنظر التنفيذ والإجراءات المتبعة أمامها..... 266
المطلب الأول: التعريف بالحكم الأجنبي..... 266
المطلب الثاني: المحكمة المختصة بالتنفيذ والإجراءات المتبعة أمامها..... 269
الفرع الأول: المحكمة المختصة بنظر دعوى إكساء الحكم الأجنبي صيغة التنفيذ..... 269
الفرع الثاني: الإجراءات المتبعة أمام المحكمة المختصة بنظر دعوى إكساء الحكم الأجنبي صيغة التنفيذ..... 273
المبحث الثاني: شروط تنفيذ الأحكام الأجنبية في الأردن..... 276

www.daralthaqafa.com

المطلب الأول: شروط تنفيذ الأحكام القضائية الأجنبية الصادرة عن قضاء دولة أجنبية 276
الفرع الأول: شرط المعاملة بالمثل 278
الفرع الثاني: أن تكون المحكمة الأجنبية التي أصدرت الحكم مختصة 279
الفرع الثالث: صحة تبليغ وتمثيل المحكوم عليه 282
الفرع الرابع: أن يكتسب الحكم الدرجة القطعية أو قوة الأمر المقضي به 284
الفرع الخامس: ألا يخالف الحكم الأجنبي مقتضيات النظام العام أو الآداب العامة وألا يتم الحصول عليه بطريق الاحتيال 287
الفرع السادس: عدم تعارض الحكم الأجنبي مع حكم أردني سابق 288
المطلب الثاني: شروط تنفيذ أحكام المحكمين الأجنبية في الأردن 289
الفرع الأول: قابلية النزاع الذي فصل فيه حكم التحكيم للتحكيم في الأردن 289
الفرع الثاني: عدم تجاوز حكم التحكيم لاتفاق التحكيم 290
الفرع الثالث: صحة اتفاق التحكيم وصحة تشكيل هيئة التحكيم 290
المبحث الثالث: آثار تنفيذ الأحكام الأجنبية 291
المطلب الأول: اكتساب الحكم الأجنبي لحجية الأمر المقضي به في الأردن 292
المطلب الثاني: اكتساب الحكم الأجنبي القوة التنفيذية 294

المراجع 295

www.daralthaqafa.com

المقدمة

يعد الإنسان كائناً اجتماعياً بطبعه، لا يستطيع العيش بمعزل عن جماعة، إذ إنه بمفرده لا يمكنه أن يفي كل حاجياته. فعيش الفرد في جماعة يستتبع دخوله مع غيره في معاملات، وبذلك تقوم بينه وبينهم علاقات، ومن أجل تنظيم تلك العلاقات برزت الحاجة إلى القانون، باعتباره الأداة التي تنظم تلك العلاقات، فعن طريقه يتم التوفيق بين المصالح المتعارضة. وبما أن مصالح وظروف الأفراد تختلف من مجتمع إلى آخر، فإنه من الطبيعي أن تختلف القواعد القانونية السارية في مجتمع معين عن تلك المطبقة في مجتمع آخر.

والاختلاف بين تشريعات الدول المختلفة ما كنا لنحس به لولا سهولة انتقال الأشخاص والأموال عبر الحدود من دولة إلى أخرى. بمعنى أن الدول أُجبرت في الوقت الحاضر على التخفيف من التمسك من مبدأ إقليمية قوانينها، وأضحت تسمح لمحاكمها بتطبيق قوانين دول أجنبية، فلم يعد تطبيق القوانين الأجنبية فيه مساس بسيادة الدول.

ويدعى الاختلاف بين القواعد المطبقة على الجماعات داخل المجتمعات المختلفة، بالتنازع الدولي للقوانين. ولا يقصد هنا بالتنازع بين القوانين التعارك فيما بينها، ليظفر أحدهم بحكم العلاقة القانونية محل النزاع، وإنما يقصد به المفاضلة بين القوانين المختلفة واختيار أنسبها لحكم العلاقة القانونية. وهذه المفاضلة يجريها المشرع عند صنع قاعدة التنازع مراعياً اختيار القانون الذي يرتبط بالعنصر الأساسي لتلك القاعدة، وقد يجريها أيضاً القاضي عندما يكون بصدد نزاع يتمسك أحد الخصوم بتطبيق قاعدة قانونية في دولة معينة، ويتمسك الخصم الآخر بتطبيق قاعدة قانونية في دولة مغايرة، بينما يتمسك القاضي بتطبيق القانون الذي تحدده قاعدة التنازع في دولته. ومن أجل إثبات أن التنازع الدولي للقوانين ليس تنازعاً بين سيادات الدول نضرب المثال التالي: لو أن إنجليزياً مقيماً في الأردن وأراد أن يشتري منزلاً في إيطاليا، فإن القاضي الأردني يكون متردداً في إخضاع أهلية الإنجليزي للقانون الإنجليزي أو للقانون الإيطالي أكثر من إخضاعها للقانون الأردني، وعليه فإن التنازع هنا هو تنازع بين الحلول المحتملة وليس تنازعاً بين الدول كدول، إذ إن كل من إنجلترا وإيطاليا غير مكترثة بمناقشة أمر هو في الأساس قضية أردنية مطروحة أمام القضاء الأردني.

www.daralthaqafa.com

ولفض ذلك التنازع أظهر التاريخ عدة طرق، الطريقة الأولى تتمثل في حل التنازع من خلال الانطلاق من القانون ذاته لغاية تحديد نطاق تطبيقه، وهذه الطريقة يتم إعمالها بالنظر إلى موضوع الحال (أموال، شكل، تصرفات، أشخاص) وآثاره. فمثلاً العقود يحكمها مكان إبرامها، ويحكم العمل غير المشروع مكان وقوعه. والطريقة الثانية يعبر عنها بإقليمية القوانين، بمعنى أن قانون دولة معينة يطبق على إقليمها، وهذا الواقع غير مطلق وإنما يقيد ببعض الاستثناءات، مثل أن يحكم موطن الشخص حالته المدنية، أو يسمح بتطبيق القانون الأجنبي بالاستناد لمبدأ المجاملة الدولية. والطريقة الثالثة تتلخص بفكر الفقيه الإيطالي مانشيني الذي يرى أن الفرد لا يخضع إلا لقانون الدولة التي ينتمي إليها بجنسيته أينما كان. أما الطريقة الأخيرة فمضمونها تطبيق قانون الدولة الذي ترتبط به العلاقة القانونية أكثر من غيره، وهذا ما يسمى بمنهج قاعدة التنازع[1] الذي عن طريقه يتم اختيار القانون الواجب التطبيق على النزاع من خلال إعمال ضابط التنازع، ففي مثالنا السابق فإن القانون الذي يحكم أهلية الإنجليزي المقيم في الأردن هو قانون جنسيته أي القانون الإنجليزي.

ولا جدال في أن منهج قاعدة التنازع يعتبر من أهم المناهج التي ساهمت في حل مشكلة تنازع القوانين، لكن هذا المنهج ليس هو المنهج الوحيد لحل مشكلة التنازع الدولي للقوانين، وإنما يوجد هناك مناهج أخرى كمنهج قوانين البوليس أو منهج القواعد ذات التطبيق الضروري ومنهج القواعد المادية ساهمت أيضاً بدورها في حل تلك المشكلة، لذلك سنقوم في القسم الأول من هذا الكتاب بمعالجة المناهج الثلاثة التي طورها الفكر القانوني مبينين طبيعة العلاقة بينها، وما إذا كانت العلاقة بينها علاقة تعايش أم تنافس. ومن ثم سنقوم ببيان الجوانب التطبيقية لمنهاج قواعد التنازع في القانون الأردني، أما القسم الثاني فنتناول فيه الاختصاص القضائي الدولي للمحاكم الوطنية وتنفيذ الأحكام الأجنبية في المملكة الأردنية الهاشمية باعتبارهما من الموضوعات المهمة في القانون الدولي الخاص.

وعند معالجة المواضيع الثلاثة التي أشرنا إليها أعلاه نكون قد عالجنا أهم موضوعات القانون الدولي الخاص الذي يقصد به مجموعة القواعد القانونية التي

(1) Pour plus d'information sur l'évolution historique des conflits de loi voir, loussouarn, yvon et Bourel Pierre, droit international privé, 4e édition, Dalloz, paris, 1993, p. 63 et s ; Batiffol, Henri et Lagarde, traité de droit international privé, tome 1, 8e édition, L.G.D.J, 1993, P. 17 et s.

www.daralthaqafa.com

تنظم العلاقات الخاصة ذات الطابع الدولي، ولا يدخل في نطاق هذا الكتاب الموطن والجنسية ومركز الأجانب، فهذه الموضوعات ستكون موضوعاً لكتاب آخر في المستقبل إن شاء الله تعالى.